

حكم الاقامة في ولاية ليس بها مسلم /السبت)91-11-

4202م(فتاوي مسجد الفاروق

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة يقول السائل اعيش في قرية معزولة في امريكا لا يوجد بها مساجد انا المسلم الوحيد بها تصلي الفروض في البيت. وكذلك الجمعة اصلبها ظهرها ما حكم اقامتي في هذا البلد؟ هل تصل الى الحرم - 00:00:00

اقول له يا رعاك الله لا تصلح اقامتك في هذا البلد الا بالقدر التي تتهيأ فيه الذي تتهيأ فيه لمغادرتها. الى الاخر الى حيث تتمكن من اقامة شعائر دينك. وتعيش مع جماعة المسلمين - 00:00:27

وارض الله واسعة لم تضيق بعابد ولا بحريرص على دينه واسع في ان يعيش مع جماعة المسلمين وان يقيم شعائر دينه. يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة فايادي فاعبدون. هذا المكان يا بنى مشؤوم منكوت. ففي الحديث من ترك - 00:00:49

ثلاث جمادات تهاونا طبع الله على قلبه. والحديث الاخر لينتهين اقوام عن ودعهم الجمادات او ليختمن الله على قلوبهم ولن يكون من الغافلين. يا بنى مرة اخرى ارض الله واسعة ينطبق قط بمن يريد عبادة ربه اذا صدق في ذلك. في ذلك. وكانت هذه العبادة هي الاولوية الاولى - 00:01:13

في حياته فابحث لك عن مخرج واعلم ان الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين ابعد انما يأكل الذئب من الغنم القاصية اللهم انا اذا تمكنت ان ان ترك للإسلام لواء وان ترفع له راية - 00:01:42

وان تعمل بهمة عالية في دعوة اهل هذه البلدة الى الاسلام. فان استقام لك فريق ولو ثلاثة اربعة خمسة وكونتم نواة لجماعة المسلمين بها. واخذتم مكانا لتصلوا فيه الجمعة والجماعات بعد فراغكم من العمل متخيلا هذه الصورة ليست بمستحيلة اذا ارتفعت الهمة واذا - 00:02:07

احسست انك قد فتح لك في ذلك اما اذا حيل بينك وبين هذا وجدت نفسك وحيدا معزولا عن جماعة المسلمين معزولا عن المساجد والمراكز الاسلامية فليست الدار دار مقام والمساجد - 00:02:36

بالنسبة للمفترين سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها برق - 00:02:58